

## الالتزامات المترتبة على المهندس بموجب اخلاقيات ممارسة المهنة

### ● التزام المهندس بالدقة عند التعريف بشخصيته أو الاعلان عن اعماله :

ان من حقوق المهندس هو الاعلان عن نشاطاته وخدماته المهنية والتي يجب أن تكون حقيقية ومختصة بالأمور الهندسية حصراً ، وبعيدة عن تحريف الحقائق عن أعماله التي يقوم بتنفيذها أو تضخيم درجة مسؤولياته في الشركات التي عمل بها سابقاً وبعيداً عن عبارات المدح والثناء لنفسه أو الإساءة لسمعة زملائه في العمل أو مقارنة امكانياته أو مؤهلاته أو نوعية أعماله معهم .

وتقتصر المعلومات التي يقدمها المهندس في اعلانه على اسمه وعنوانه واختصاصه ورقم هاتفه أو بريده الالكتروني وعلامته التجارية وذلك عن طريق البطاقات المهنية أو الكراسات التعريفية أو الاعلان في المطبوعات المهنية أو الاذاعة والتلفزيون أو مواقع التواصل الاجتماعي، وعليه الاحتفاظ بنسخ الاعلانات الخاصة به لمدة لا تقل عن ٣ سنوات من تاريخ نشرها أو اعلانها في الاذاعة والتلفزيون .

### ● قبول الاجور المشروعة بموجب عقد عمل لائق :

ان من أهم حقوق المهندس هو الحصول على الأجور مقابل تنفيذ أعماله الهندسية، وتكون هذه الأجور مرتبطة بأهمية العمل ومدة انجازه أو الخبرة الخاصة عند تنفيذه، ومن اهم شروط حصوله على الاجور هو أن لا يقوم بأي ممارسة مهنية والحصول على الاجور والمنفعة قبل قيامه بأجراء عقد اصولي يضمن حقوقه وحقوق باقي الاطراف المتعاقدة وكذلك للحفاظ على كرامة المهنة وعدم قبوله بأجور متدنية أو غير مناسبة لأي عمل هندسي باستثناء حالة الاشراف الهندسي أو الاستشارات الهندسية التي يقدمها إلى المشاريع الخدمية للمواطنين أو التي تقوم بتنفيذها الجهات الخيرية أو الدينية أو منظمات المجتمع المدني غير الربحية أو عندما يكون عضواً فيها. وفي مقابل ذلك عليه الالتزام بعدم التهرب من الالتزامات الضريبية المترتبة عليه بموجب القوانين والتشريعات النافذة، وتحمل تكاليف التقلبات في سعر العملة الأجنبية خلال مدة ٦ اشهر اذا كان مقرراً أجوره بالعملة الصعبة .

### ● الالتزام بالقوانين واللوائح النافذة :

يجب على المهندس أن يحرص على تطبيق جميع الالتزامات القانونية المفروضة عليه ، أو التي وضعها بموجب عقود العمل، وأن عليه قبل الشروع بمزاولة المهنة الهندسية أن يستكمل إجراءات التسجيل والانتماء لنقابة المهندسين حسب ما نص عليه قانون نقابة المهندسين العراقيين.

يضاف إلى ذلك أن لا تتعارض إجراءات عمله مع القوانين والتعليمات النافذة في البلد الذي يعمل فيه، واحترام الاعراف والتقاليد المعمول بها وخصوصاً فيما يتعلق بالالتزام بالضوابط التي تحددها الدولة للتعاملات التجارية ، كما يجب على المهندس الالتزام بالقوانين المحلية فيما يتعلق بالضرائب والدخل وقوانين الاتصالات والقوانين الاخرى ذات الصلة واللوائح والمدونات ومنها قواعد ممارسة اخلاقيات المهنة والالتزام بها .

### ● الأيمان بمبدأ المسائلة والتدقيق اللاحق :

على المهندس أن يكون مؤمناً ومستعداً لأي إجراء تدقيقي أو تفتيشي لضمان سلامة العمل والتحقق من تنفيذ الشروط المطلوبة، وجاهزاً لأي إجراء مطلوب أو توضيح أو الإجابة عن أي فقرة أو استفسار لمدير العمل أو نقابة المهندسين أو السلطات القضائية وملزماً بالتعاون مع فرق التدقيق والتفتيش أو السيطرة النوعية والتعامل معهم بشفافية.

كما يجب على المهندس الاحتفاظ بالبيانات والمعلومات اليومية أو الدورية والمعلومات الخاصة بفقرات العمل المنفذة لمدة لا تقل عن ٣ سنوات بعد اكتمال العمل عندما يكون في القطاع الخاص، والاحتفاظ بالمخططات والوثائق والتصاميم لمدة لا تقل عن ١٠ سنوات.